

هـ أما تركيب الكلمتين على انهما معني لغويا فربما في النسخ
 ونقصها يذكر صاحبها وانهما فيهما جبي بالنسبة والخص
 باصا فربما جريه ومومصدر طوي ونقد مر معناه وجاز امر من
 جاز اذا خلف قال الجوهرى جزت الموضع اجوزه جوارا
 اسكنه وسرت فيه واجزته خلفته وقطعته وانقدته والاختيار
 السلوك وكجوزت السبي ونجاوزته اجزته ونجاوز الله عنا
 عني انتهى وكجوزت عندهم مرفوع بالابتداء مصدر طوي ن
 النصيحة فبها واخفاها واخز جري طي امر من جازك السبي
 جوزا وجوز الخلف **مكانة** تقدم معناها **بجها** الضم
 للاجر المذكور وكل جمع كامل نحو كاذل وعدل وسارد وسرد
 وموصفة لاجر الاجر المذكور في الاجر الكاملة منها وهي
 التي سلمت من قبض العمل اللازمة كاجر الحسوة وبعض الاراض
 والضروب واكثر من الاراض والضروب ليجلس منها ففر
 وانه تدخلها العمل كلزوم طي ضرب العروض له ولحق المسح
 وكامل اسم فاعل من جعل قال الجوهرى يقع الميم وضمها
 وكسرة وهو اوزادها وتكامل واكلمتا ناورجل كامل وقوم
 كملة كحافد وحفافة واعطه هذا المال كمل اي كله والكلم
 التام انتهى وباقي مفرقات البيت بين والله تعالى اعلم
التركيب لما فرغ من بيان المعاقبة بين في الاول
 من هذا البيت من معنى الاقبة وفي الثاني معنى المكاففة
 وقد تقدم حدها من كلامه عند تفسير الترجمة وقال هما
 ان منعك لاجتماع الضدين او رفعهما حذف المضاف واقام
 المضاف اليه مقامه والمعطوف والضدان مما الحذف

والايات

114
 والايات فسالكى التسمين المجتمعين في الجزين اللذين كما
 بيت ذا بحر المضارع والمقتضب ومما فاعيل في مبتدا
 المضارع ومفعولات في مبتدا المقتضب فلا يقال مفاعل
 جندف اليا والنوز ولا مفعلات جند فالسا والواو ولا مفاعيل
 يايت لهما ولا مفعولات بيايت لهما بل مفاعل ومفاعيل ومفعولات
 او مفعلات منع الحذف والاياتين والترام واحده من كل
 نوع في اربعة الاسباب التي تضمنتها مقصرا البيت
 الواحد من احد الجزين في في الحروف لانه اربعة السواكن وهي
 ثواني الاسباب المذكورة اربعة في كل بيت من الجزين او في
 الاربعة الانصاف نصفين في كل بيت من الجزين كل من اربعة
 سمجة لك لمنع مرافقة وترسخ بعضهم كون المراد بالاربع ن
 الانصاف بان الناظم اني بذلك يرفع نومه انما اراد بالسطر
 البحر لانه مشترك بينهما وازادة البحر نومه ان محل المراقبة
 اول البيت كمن الجزين خاصة وليس كذلك **قلت**
 وهذا ايقام بعيد له معنى مبداء شطره على ان المراد البحر
 مبداء الجز اجملا واجر البحر والبيت منه واحدة في كل بيت
 منه فلا تحقولا في البحر هذا مع ما ارتكبه من التاويل البعيد
 في ثابت الاربع وقوي بعضهم هذا الوجه بان قال لو اراد
 الاسباب والحروف لقال لئما ينبت ليرفع الابهام المذكور
وقد علمت جوازه وايضا فاما في ثمانية باعتبار
 البحر وانما ارادة البحر الواحد ولو قال لئما ينبت لاهم
 ان ذلك في البحر الواحد فيؤدي الى فساد اعظم والحاصل
 ان مفاعيل ان حلة الكف بسقوط ثونه تبيت اليا وان قبض